وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا عباد عن محمد عن محمد بن عبيد الله عن يحيى
بن النهيس عن ابن عباس انه قال اذا قال الرجل علي نذر ثم سكت فليس بشي
وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا عباد عن محمد عن محمد بن عبيد الله عن الحكم عن
مجاهد في الرجل يقول هو يهودي هو نصراني قال يمين يكفرها وبه قال
حدثنا محمد قال حدثنا عثمن بن ابي شيبة عن وكيع عن اسمعيل بن رافع عن
خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا
ابو كريب عن حفص عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن انه سئل عن رجل حلف لا
يكلم رجلا فمر فسلم عليه قال فكلمه وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا ابو كريب عن
حفص قال حدثنا الشعث عن ابن سيرين ان ابي الدرداء اعتق غلاما له
ثم حنث في يمين كان حلف عليها وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا ابو كريب عن حفص
قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكفر اذا حلف قبل ان
يحنث وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد بن عبيد الله عن يحيى بن ادم
عن شريك عن اسمعيل بن مسلم عن ابن سيرين ان سلمان الفارسي كفر
قبل ان يحنث وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد عن يحيى بن
ادم عن حسن بن صالح قال يكفر بعد الحنث اجب الي وارجو ان يجزيه ان
كفر قبل الحنث وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا ابرهيم بن محمد بن ميمون عن محمد
بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن زخر عن ابي سعيد عن
عبد الله بن مالك عن عقبة قال نذرت اختي ان تحج حافية غير مختمرة

البهراني

فكفارته

فخرج عن عبد الله بن الحسن

زخر بفتح الزاي وسكون الخاء المعجمة طبقات

فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال مرا اختك فلتختمر ولتركب ولتصم
ثلاثة ايام وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا ابو كريب عن ابي بكر بن عياش عن عبد العزيز
بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من
حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير وليكفر يمينه وبه قال حدثنا
محمد قال حدثنا عثمن بن ابي شيبة عن ابي اسامة قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن
عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ايحب ان اعلمك سورة ما انزل الله في التورات ولا في الزبور ولا في الانجيل ولا في
الفرقان مثلها قال نعم قال اني لارجو ان لا اخرج من ذا الباب حتى تعلمها قال فاقرأ
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذ بيدي فجعل يحدثني فجعلت ابطا كراهية ان
اخرج من الباب ولم يخبرني بها فلما ادنى من الباب قلت يا رسول الله وعدتني قال كيف
تصنع اذا قمت في الصلاة قلت اقرأ فاتحة الكتاب قال فهي السبع المثاني والقرآن
العظيم الذي اعطيته قال وقال يعني الله لا شريك له هي مقسومة بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سأل وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم
عن خارجة بن مصعب عن سعيد بن ابي هند عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن
كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته
كفارة يمين ومن نذر نذرا فيما لا يطيق فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا
في معصية الله فكفارته كفارة يمين ومن نذر فيما يطيق فليوف بما نذر وبه قال
حدثنا محمد قال حدثنا سفيان بن وكيع عن ابي خالد الاحمر قال سمعت محمد بن كريب يذكر
عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ثلاثة لا يمين فيهن لا يمين لولد

Copyright King Saud University